جامعة طيبة
TAIBAH UNIVERSITY

دليل القبول للتخصصات المزدوجة والفرعية

الفصل الدراسي الأول 1448 هـ

١ المقدمـــــة

يهـدف هـذا الدليـل إلـى تنظيـم وتوضيـح آليـات التسـجيل فـي التخصصـات المزدوجـة والتخصصـات الفرعيـة لطلبـة جامعـة طيبـة خلال الفصـل الدراسـي الأول 1448 هـ، بمـا يحقـق:

- توسيع المعرفة الأكاديمية للطلبة.
- تعزيز مهاراتهم في مجالات متعددة.
- رفع كفاءتهم لسوق العمل.
- تمكينهـم مـن اختيـار مسـارات أكاديميـة إضافيـة تتناسـب مـع اهتماماتهـم وقدراتهـم.

ويُعـد هـذا الدليـل مرجعًـا رسـميًا للطلبـة والكليـات فـي كل مـا يتعلـق بشـروط وضوابـط وإجـراءات التسـجيل.

٢ التعاريـــــف

1-2 التخصص المزدوج

هـو برنامـج يتيـح للطالـب الحصـول علـى تخصـص رئيسـي إضافـي إلـى جانـب تخصصـه الأساسـي، ويتطلـب إنهـاء (30%) مـن سـاعات تخصـص آخـر (تخصصية فقـط)، ويظهـر اسـم التخصـص المـزدوج فـي وثيقـة التخـرج والسـجل الأكاديمـي.

2-2 التخصص الفرعي

هـو برنامـج إضافـي يدرسـه الطالـب إلـى جانـب تخصصـه الأساسـي، ويتطلـب إنهـاء مـا لا يقـل عـن (15%) مـن سـاعات تخصـص آخـر، بشـرط أن تكـون سـاعات تخصصية (لا تشـمل متطلبـات الجامعـة أو المقـررات الحـرة)، يظهـر اسـم التخصـص الفرعـي فـي السـجل الأكاديمـي فقـط.

٣ التخصصات المزدوجة

1-3 التخصصات المزدوجة المتاحة والفئة المستهدفة

يتـم إعلان التخصصـات المزدوجـة المتاحـة للفصـل الدراسـي الثانـي مـن قبـل الكليـات وفـق الطاقـة الاسـتيعابية، وفـق النمـوذج التالـي

الكلية للتخصص الأساسي	التخصص الأساسي	الكلية المقدمة للتخصص المزدوج	التخصص المزدوج
جميع الكليات	جميع برامج الجامعة	الآداب والعلوم الإنسانية	اللغة الإنجليزية
الهندسة	الهندسة المدنية	إدارة الأعمال	الإدارة

2-3 شروط التسجيل في تخصص مزدوج

1. التسجيل في التخصص المزدوج لطلبة البكالوريوس فقط.
2. اختيار تخصص مزدوج من التخصصات المحددة مسبقا ومقدمة من قبل أقسام علمية أخرى.
3. معدل تراكمي لا يقل عن 3 من 5.
4. ألا يكون الطالب قد اجتاز 60% من ساعات الخطة الدراسية للتخصص الأساسي للطالب.
5. ألا يكون الطالب قد أمضى ما يزيد عن ستة فصول دراسية منذ تاريخ قبوله بالجامعة .
6. للتسجيل في تخصص مزدوج فيشترط اجتياز ما لا يقل عن 36 ساعة تخصصية من التخصص الأساسي ولا يدخل من ضمنها متطلبات الجامعة والمقررات الحرة
7. تقديم الطلب في الفترة المحددة لذلك وفق التقويم الجامعي.
8. يحدد القسم المقدم للتخصص المزدوج عدد المقاعد المتاحة وتكون المفاضلة وفق الضوابط والشروط المحددة من قبل القسم.
9. ألا يكون لدى الطالب في سجلات النظام (طي قيد - إنذار أكاديمي - فصل تأديبي - فصل أكاديمي) لكامل فترة التحاق الطالب بالجامعة.
10. ألا يكون لدى الطالب طلب تحويل أو طلب زيارة (داخلية أو خارجية) عند تقديم طلب التسجيل في تخصص مزدوج.
11. في حال قبول طلب الطالب والتسجيل في التخصص المزدوج فليس للطالب رفع طلب تحويل أو طلب زيارة (داخلية أوخارجية) لكامل مدة التخصص الأساسي والتخصص المزدوج .
12. التسجيل في تخصص مزدوج واحد فقط.
13. لا يحق للطالب الجمع بين تخصص فرعي وتخصص مزوج.
14. في حال عدول الطالب عن التخصص المزدوج بعد قبول الطلب وبدء الدراسة، فليس للطالب رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

15. في حال رغبة الطالب بتغيير التخصص الأساسي (التحويل) أو رغبته بالزيارة (داخلية أو خارجية) فعلى الطالب رفع طلب إلغاء التخصص المزدوج المسجل به، ولا يحق للطالب رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

16. يتم تدوين اسم التخصص المزدوج في وثيقة التخرج (الشهادة) والسجل الأكاديمي للطالب.

17. لا يتم احتساب نتائج وتقديرات التخصص المزدوج في المعدل التراكمي.

18. لا يحق للطالب رفع طلب معادلة أو إعفاء لأي مقرر من مقررات التخصص المزدوج.

19. ألا يكون الطالب قد سبق له تغيير تخصصه الأساسي من قبل، وترتب على ذلك قيامه بدراسة مقررات غير محتسبة ضمن متطلبات التخصص الأساسي الذي انتقل إليه، وبالتالي وقوع الزيادة في مدة الدراسة النظامية المقررة.

3-3 الضوابط بعد التسجيل في تخصص مزدوج

1. التسجيل في المقررات الدراسية للتخصص المزدوج يكون وفق قائمة المقررات المعتمدة من مجلس الجامعة لذلك.

2. السماح باحتساب 8 ساعات كحد أقصى للمقررات المشتركة بين التخصص الأساسي والتخصص المزدوج والتي سبق للطالب اكتسابها.

3. إذا وجدت ساعات دراسية لمقررات مشتركة بين التخصص الأساسي والتخصص المزدوج، ولم يسبق للطالب اجتيازها، فيتم دراستها فقط ضمن ساعات الخطة الدراسية للتخصص الأساسي.

4. مدة الدراسة للطالب عند الجمع بين تخصص أساسي وتخصص مزدوج، هي المدة النظامية لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الأساسي، ويجوز لمجلس الجامعة زيادة فصلين دراسيين كحد أقصى في المدة النظامية للتخصص الأساسي وذلك لإكمال متطلبات التخرج من التخصص المزدوج في نظام الدراسة الفصلي، وما لايزيد عن ثلاثة فصول دراسية في نظام السنة الدراسية.

5. يتم إلغاء التخصص المزدوج للطالب في حال تجاوز المدة الإضافية المحددة في الفقرة السابقة والتي تم منحها للطالب من قبل مجلس الجامعة كفرصة إضافية لإكمال متطلبات التخرج من التخصص المزدوج.

6. مرتبة الشرف واستحقاقها مرتبط بالتخصص الأساسي فقط وفق لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

7. يحق للطالب دراسة المقررات في التخصص الأساسي وفي التخصص المزدوج بالتزامن، على أن تراعى اللوائح والأنظمة الخاصة بالدراسة والاختبارات واللوائح الخاصة بالعبء الدراسي في كل فصل دراسي، وعلى ألا يقل مجموع عدد ساعات التخصص الأساسي المسجلة عن نصف إجمالي عدد ساعات التخصصين (الأساسي والمزدوج) المسجلة في الفصل الدراسي.

8. في حال تسجيل ودراسة مقررات من التخصص الأساسي والتخصص المزدوج بالتزامن في الفصل الدراسي، فإن الحد الأدنى للعبء الدراسي 15 وحدة دراسية تتضمن ما لا يقل عن 8 وحدات دراسية من التخصص الأساسي، والحد الأعلى للعبء الدراسي 22 وحدة دراسية تتضمن ما لا يقل عن 11 وحدة دراسية من التخصص الأساسي، وللمرشد الأكاديمي في حال كان الطالب من خريجي الفصل الدراسي زيادة الحد الأعلى بمقرر إضافي واحد فقط.

9. في حال دراسة مقررات التخصصين (الأساسي والمزدوج) بالتزامن في الفصل الدراسي، فإن الاعتذار عن الدراسة أو التأجيل وفق الوارد في لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

10. لا يحق للطالب الاعتذار عن الدراسة أو التأجيل في حال كان الفصل الدراسي يتضمن مقررات من التخصص المزدوج فقط.

11. يحق للطالب رفع طلب العدول عن دراسة التخصص المزدوج، ولا يحق له رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

12. تسجيل مقررات التخصص المزدوج من قبل المرشد الأكاديمي في القسم العلمي للتخصص الأساسي للطالب.

13. إلغاء التخصص المزدوج للطالب في حال حصوله على إنذار أكاديمي في تخصصه الأساسي، ولا يحق للطالب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

14. إلغاء التخصص المزدوج للطالب في حال الانقطاع عن الدراسة أو طي القيد أو الفصل التاديبي أو الفصل الأكاديمي أو تجاوز المدة القصوى لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الأساسي، ، ولا يحق للطالب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

15. تطبق لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية للإجراءات الأكاديمية المتعلقة بالانسحاب من مقرر والحرمان والاختبارات في مقررات التخصص المزدوج.

1-4 التخصصات الفرعية المتاحة والفئة المستهدفة

تعلن الكليات التخصصات الفرعية المتاحة للفصل الدراسي الثاني وفق النموذج التالي:

الكلية للتخصص الأساسي	التخصص الأساسي	الكلية المقدمة للتخصص الفرعي	التخصص الفرعي
الآداب والعلوم الإنسانية	الإعلام الرقمي	الآداب والعلوم الإنسانية	اللغة العربية
جميع الكليات	جميع برامج الجامعة	الآداب والعلوم الإنسانية	اللغة الإنجليزية
الصيدلة والتمريض	دكتور صيدلة التمريض	علوم وهندسة الحاسب الآلي	نظم المعلومات
العلوم	الرياضيات	علوم وهندسة الحاسب الآلي	علوم الحاسب الآلي
الآداب والعلوم الإنسانية	الإعلام الرقمي	التصاميم والفنون	التصميم الجرافيكي

2-4 شروط التسجيل في تخصص فرعي

1. التسجيل في التخصص الفرعي لطلبة البكالوريوس فقط.
2. اختيار تخصص فرعي من التخصصات المحددة مسبقا ومقدمة من قبل أقسام علمية أخرى.
3. معدل تراكمي لا يقل عن 3 من 5.
4. ألا يكون الطالب قد اجتاز 70% من ساعات الخطة الدراسية للتخصص الأساسي للطالب.
5. ألا يكون الطالب قد أمضى ما يزيد عن ستة فصول دراسية منذ تاريخ قبوله بالجامعة .

6. للتسجيل في تخصص فرعي فيشترط اجتياز ما لا يقل عن 36 ساعة تخصصية من التخصص الأساسي ولا يدخل من ضمنها متطلبات الجامعة والمقررات الحرة.

7. تقديم الطلب في الفترة المحددة لذلك وفق التقويم الجامعي.

8. يحدد القسم المقدم للتخصص الفرعي عدد المقاعد المتاحة وتكون المفاضلة وفق الضوابط والشروط المحددة من قبل القسم .

9. ألا يكون لدى الطالب في سجلات النظام (طي قيد - إنذار أكاديمي - فصل تأديبي - فصل أكاديمي) لكامل فترة التحاق الطالب بالجامعة.

10. ألا يكون لدى الطالب طلب تحويل أو طلب زيارة (داخلية أو خارجية) عند تقديم طلب التسجيل في تخصص فرعي.

11. في حال قبول طلب الطالب والتسجيل في التخصص الفرعي فليس للطالب رفع طلب تحويل أو طلب زيارة (داخلية أوخارجية) لكامل مدة التخصص الأساسي والتخصص الفرعي .

12. التسجيل في تخصص فرعي واحد فقط.

13. لا يحق للطالب الجمع بين تخصص فرعي وتخصص مزوج.

14. في حال عدول الطالب عن التخصص الفرعي بعد قبول الطلب وبدء الدراسة، فليس للطالب رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

15. في حال رغبة الطالب بتغيير التخصص الأساسي (التحويل) أو رغبته بالزيارة (داخلية أو خارجية) فعلى الطالب رفع طلب إلغاء التخصص الفرعي المسجل به، ولا يحق للطالب رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

16. يتم تدوين اسم التخصص الفرعي في السجل الأكاديمي للطالب فقط.

17. لا يتم احتساب نتائج وتقديرات التخصص الفرعي في المعدل التراكمي.

18. لا يحق للطالب رفع طلب معادلة أو إعفاء لأي مقرر من مقررات التخصص الفرعي.

19. ألا يكون الطالب قد سبق له تغيير تخصصه الأساسي من قبل، وترتب على ذلك قيامه بدراسة مقررات غير محتسبة ضمن متطلبات التخصص الأساسي الذي انتقل إليه، وبالتالي وقوع الزيادة في مدة الدراسة النظامية المقررة.

3-4 الضوابط بعد التسجيل في تخصص فرعي

1. التسجيل في المقررات الدراسية للتخصص الفرعي يكون وفق قائمة المقررات المعتمدة من مجلس الجامعة لذلك.
2. السماح باحتساب 6 ساعات كحد أقصى للمقررات المشتركة بين التخصص الأساسي والتخصص الفرعي والتي سبق للطالب اجتيازها
3. إذا وجدت ساعات دراسية لمقررات مشتركة بين التخصص الأساسي والتخصص الفرعي، ولم يسبق للطالب اجتيازها، فيتم دراستها فقط ضمن ساعات الخطة الدراسية للتخصص الأساسي.
4. مدة الدراسة للطالب عند الجمع بين تخصص أساسي وتخصص فرعي، هي المدة النظامية لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الأساسي، ويجوز لمجلس الجامعة زيادة فصل دراسي واحد كحد أقصى في المدة النظامية للتخصص الأساسي وذلك لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الفرعي في نظام الدراسة الفصلي، وما لايزيد عن فصلين دراسيين في نظام السنة الدراسية.
5. يتم إلغاء التخصص الفرعي للطالب في حال تجاوز المدة الإضافية المحددة في الفقرة السابقة والتي تم منحها للطالب من قبل مجلس الجامعة كفرصة إضافية لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الفرعي.
6. مرتبة الشرف واستحقاقها مرتبط بالتخصص الأساسي فقط وفق لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.
7. يحق للطالب دراسة المقررات في التخصص الأساسي وفي التخصص الفرعي بالتزامن، على أن تراعى اللوائح والأنظمة الخاصة بالدراسة والاختبارات واللوائح الخاصة بالعبء الدراسي في كل فصل دراسي، وعلى ألا يقل مجموع عدد ساعات التخصص الأساسي المسجلة عن نصف إجمالي عدد ساعات التخصصين (الأساسي والفرعي) المسجلة في الفصل الدراسي.
8. في حال تسجيل ودراسة مقررات من التخصص الأساسي والتخصص الفرعي بالتزامن في الفصل الدراسي، فإن الحد الأدنى للعبء الدراسي 15 وحدة دراسية تتضمن ما لا يقل عن 8 وحدات دراسية من التخصص الأساسي، والحد الأعلى للعبء الدراسي 22 وحدة دراسية تتضمن ما لا يقل عن 11 وحدة دراسية من التخصص الأساسي، وللمرشد الأكاديمي في حال كان الطالب من خريجي الفصل الدراسي زيادة الحد الأعلى بمقرر إضافي واحد فقط.

9. في حال دراسة مقررات التخصصين (الأساسي والفرعي) بالتزامن في الفصل الدراسي، فإن الاعتذار عن الدراسة أو التأجيل وفق الوارد في لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية.

10. لا يحق للطالب الاعتذار عن الدراسة أو التأجيل في حال كان الفصل الدراسي يتضمن مقررات من التخصص الفرعي فقط.

11. يحق للطالب رفع طلب العدول عن دراسة التخصص الفرعي، ولا يحق له رفع طلب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

12. تسجيل مقررات التخصص الفرعي من قبل المرشد الأكاديمي في القسم العلمي للتخصص الأساسي للطالب.

13. إلغاء التخصص الفرعي للطالب في حال حصوله على إنذار أكاديمي في تخصصه الأساسي، ولا يحق للطالب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

14. إلغاء التخصص الفرعي للطالب في حال الانقطاع عن الدراسة أو طي القيد أو الفصل التاديبي أو الفصل الأكاديمي أو تجاوز المدة القصوى لإكمال متطلبات التخرج من التخصص الأساسي، ، ولا يحق للطالب التسجيل مجددا في أي تخصص إضافي (فرعي أو مزدوج).

15. تطبق لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية للإجراءات الأكاديمية المتعلقة بالانسحاب من مقرر والحرمان والاختبارات في مقررات التخصص الفرعي.

٥ آليـــة التسجيـــــل

يتــم التســجيل فــي التخصصــات المزدوجــة والتخصصــات الفرعيــة عبــر نظــام الخدمــات الإلكترونيــة للطالــب، وفــق الخطــوات التاليــة

أولًا: خطوات التقديم عبر البوابة الإلكترونية

1. دخول الطالب إلى الخدمات الإلكترونية الخاصة به.
2. اختيار خدمة: طلب تسجيل تخصص فرعي / تخصص مزدوج.
3. الاطــلاع علــى التخصصــات المتاحــة وشــروط كل برنامــج وفــق المتــاح لــه حســب الشــروط الخاصــة.
   - تعبئة نموذج الطلب بشكل كامل والإقرار بالشروط والضوابط.
4. رفع أي مستندات مطلوبة .
5. تقديم الطلب إلكترونيًا واستلام إشعار عبر النظام.

٦ أحكـــام عامـــــة

- تُطبـق لائحـة الدراسـة والاختبـارات للمرحلـة الجامعيـة علـى جميـع مـا لـم يـرد فيـه نـص خـاص ضمـن هـذا الدليـل.
- تعـد عمـادة القبـول والتسـجيل الجهـة المرجعيـة فـي تفسـير وتطبيـق هـذه الضوابـط، بالتنسـيق مـع وكالـة الجامعـة للشـؤون الأكاديميـة.
- يلتزم جميع الطلبة والكليات بتنفيذ ما ورد فيه.
- يخضـع الدليـل للتحديـث الـدوري وفـق مـا يقـرره مجلـس الجامعـة أو مـن يفوضـه.

جامعة طيبة
TAIBAH UNIVERSITY
118